

تفسير الصافي

(449) تنفع الهجرة ضربا غير شديد لا يقطع لحما ولا يكسر عظما. في المجمع عن الباقر (عليه السلام) أنه الضرب بالسواك فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا بالتوبيخ والإيذاء إن الله كان عليا كبيرا فاحذروه فإنه أقدر عليكم منكم على من تحت أيديكم. (35) وإن خفتم شقاق بينهما أي الإختلاف وعدم الاجتماع على رأي كأن كل واحد في شق أي جانب فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما. في الكافي والعياشي عن الصادق (عليه السلام) الحكمان يشترطان إن شاءا فرقا وإن شاءا جمعا فإن جمعا فجايز وإن فرقا فجايز وقال ليس لهما أن يفرقا حتى يستأمرهما إن الله كان عليما خبيرا فيعلم كيف يرفع الشقاق ويقع الوفاق. (36) واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا واحسنوا بهما إحسانا. العياشي عنهما (عليهما السلام) في هذه الآية إن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أحد الوالدين وعلي (عليه السلام) الآخر وبذي القربى وبصاحب القرابة واليتامى والمساكين والجار ذي القربى الذي قرب جواره والجار الجنب البعيد. في الكافي عن الباقر (عليه السلام) حد الجوار أربعون دارا من كل جانب من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله. وعن الصادق (عليه السلام) قال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) كل أربعين دارا جيران من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله. وعنه (عليه السلام) حسن الجوار يزيد في الرزق، وقال حسن الجوار يعمر الديار ويزيد في الأعمار. وعن الكاظم (عليه السلام) ليس حسن الجوار كفا الأذى ولكن حسن الجوار صبرك على الأذى.